

ملتقى الأبحر

@ 186 @ عليه من يطعمه ، ويكره إعطاء سؤال المسجد وقيل إن كان لا يتخطى رقاب الناس ولا يمر بين يدي مصلٍّ لا يكره ولا يجوز قبول هدية امراء الجور إلاَّ- إذا علم أن أكثر ماله من حل ، ولا تكره إجارة بيت بالسواد ليتخذ بيت ناراً وكنيسةً أو بيعة أو يباع فيه الخمر ، وعندهما يكره ويكره في المصر إجماعاً وكذا في سواد غالبه أهل الإسلام ، ومن حمل